اللجنة الدولية للحقوقيين

21 ديسمبر 2017

# المغرب: يجب ضمان التحقيق والمتابعة الفعّالين في قضايا العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي

دعت اللجنة الدولية للحقوقيين اليوم السلطات المغربية إلى تفعيل التحقيق والمتابعة القضائية في جرائم العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك عن طريق ضمان حقوق الضحايا في الحصول على سبل فعّالة للانتصاف وجبر الضرر، ومكافحة الإفلات من العقاب السائد حول هذه الجرائم في المغرب.

وجاء هذا البيان عقب إيفاد بعثة رفيعة المستوى إلى المغرب بين 18 و21 ديسمبر 2017، نشرت خلالها اللجنة الدولية للحقوقيين مذكرة حول "ضمان التحقيق والمتابعة الفعالين في قضايا العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي المرتكبين بحق النساء والفتيات"، وتفاعلت فيها اللجنة مع ممثلين من الحكومة والبرلمان والسلطة القضائية بشأن نتائج وتوصيات المذكرة.

ومن خلال مراجعة 75 حكمًا صادرًا عن محاكم الدرجة الأولى ومحاكم الإستئناف في قضايا تتعلّق بجرائم العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، واستنادًا إلى مقابلات أجريت مع مختلف الجهات الفاعلة في نظام العدالة، وثقت اللجنة الدولية للحقوقيين كيف أن عدم وجود مبادئ توجيهية بشأن التحقيق والمتابعة في جرائم العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، إضافة إلى عدم كفاية وملاءمة قواعد الإجراءات والإثبات، يحبطان المتابعة الجنائية الناجحة والفعالة لقضايا العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي في المغرب.

وكثيرًا ما تحفظ الدعاوى بسبب عدم كفاية الأدلة، وإن أحيلت القضايا إلى المحاكمات فأنه غالبًا ما تكون الأحكام الصادرة متساهلة بشكل غير متناسب. ويرجع ذلك جزئيًا إلى إنتشار التنميط القضائي أوتخفيض العقوبة عندما يقوم المدعى عليه بالزواج من الضحية (وهي ممارسة تطرح بحد ذاتها تساؤلات تتعلق بحقوق الإنسان)، وإما بسبب التطبيق التعسفي أو غير المبرر للظروف المخففة مثل "الحالة الاجتماعية للمدعى عليه" أو "الخطورة النسبية للأعمال المرتكبة."

واعتبر سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، أنه "على السلطات المغربية أن تعمل على إصلاح شامل للإطار القانوني والإجراءات المتعلقة بالتحقيق والمتابعة في قضايا العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي" مضيفًا أنه "ينبغي على هذه السلطات أن تضمن اتخاذ تدابير وقائية فعّالة وفي الوقت المناسب لحماية الضحايا، وأن تكرس مبادئ توجيهية وبروتوكولات واضحة للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والمدعين العامين والأطباء وغيرهم من العاملين في مجال الصحة، وأن تستكمل وتدعم شهادات الضحايا بأدلة إضافية، ولا سيما الأدلة الطبية - القانونية وأدلة الطب الشرعي."

وأشارت السيدة مارتين كومت، التي ترأست بعثة اللجنة الدولية للحقوقيين إلى المغرب، وهي قاضية فخرية ورئيسة سابقة لمحكمة الاستئناف في مدينة أورليان (فرنسا)، إلى أنه "يجب على الأشخاص المعنيين بإجراء التحقيقات والقيام بالمتابعات القضائية أن يقللوا من العبء الواقع على عاتق الضحايا بغية تجنيبهم الإيذاء من جديد، والامتناع عن التنميط القضائي وإلقاء اللوم على الضحايا وغير ذلك من الممارسات الضارة التي تقوّض حقوق هؤلاء الضحايا، والطعن في الأحكام المخففة بشكل غير متناسب، وذلك عن طريق استئنافها".

**للاتصال:**
سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين
هاتف: +41.22.979.3817
البريد الالكتروني: said.benarbia(a)icj.org

**معلومات إضافية**

ترأست البعثة مارتين كومت، القاضية الفخرية والرئيسة السابق لمحكمة الاستئناف في مدينة أورليان (فرنسا). وقد شمل الوفد أيضًا كل من سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين وجوليا سولدان، المديرة الادارية لبرنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين.

وقد اجتمع وفد اللجنة الدولية للحقوقيين مع كل من السيد محمد أوجار، وزير العدل، والسيد عادل البيطار، رئيس لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان في مجلس النواب، والسيد محمد عبد النباوي، رئيس النيابة العامة والوكيل العام لمحكمة النقض إضافة إلى ممثلين عن المجتمع المدني.